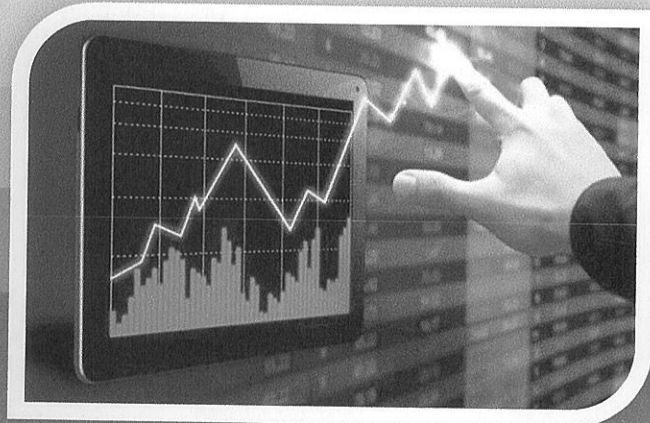




الاستثمار في وثائق الاصدار الاول
لصندوق استثمار شركة اسبيير كابيتال القابضة

للاستثمارات المالية للاستثمار في الأسهم متعدد الاصدارات - وفرة بلس
سليم



البند (1): البيانات الرئيسية للاصدار الأول ذو العائد التراكمي لصندوق

استثمار شركة اسباير كابيتال القابضة للاستثمارات المالية للاستثمار في الاسهم (متعدد الاصدارات) - وفرة

1-1 اسم الاصدار:

الإصدار الأول ذو العائد التراكمي لصندوق استثمار شركة أسباير كإئتمال القابضة للاستثمارات المالية للاستثمار في الأسهم (متعدد الإصدارات) - ورقة دلس سلاوي

2-1 نوع الاكتتاب:

اكتتاب عام لجمهور غير محدد سلفا

3-1 الجهة المؤسسة:

شركة اسباير كابي탈 القابضة للاستثمارات المالية المرخص لها من الهيئة بمزاولة نشاط صناديق الاستثمار بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية برقم 1498 بتاريخ 2025/7/27.

1-4 شركة خدمات الادارة:

شركة كاتليست لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار

5-1 مراقب الحسابات

السيد الأستاذ: شريف على سعد زغلول المعزاوي "مكتب المعزاوي وشركة"

سجل مراقبي حسابات الهيئة رقم (432)

سجل محاسبين ومراجعين رقم (31707)

العنوان: D25 مشروع دارنا - زهراء المعادى سیتی سنتر (كارفور الدائري) - القاهرة - جمهورية مصر العربية.

التليفون: 27469100 - فاكس: 2746900

1-6 المستشار القانوني للصندوق:

الاستاذ / يحيى شحاته على الديب - المحام

العنوان: 231 القطاع الثاني - مركز المدينة - التجمع الخامس القاهرة الجديدة - ج.م.ع

التليفون : 01066685454

7-1 امين الحفظ

اسم امين الحفظ : بنك / ميد بنك

الشكل القانوني: أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري والمرخص لها بمباشرة نشاط ائتمان الحفظ

رقم الترخيص و تاريخه: موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 1733 بتاريخ 2004-3-14

رقم التسجيل الضريبي : 204-892-465

رقم السجل التجاري: 23780

العنوان: 21 و 23 شارع شارل ديغول (الجيزة سابقا) مبنى برج النيل الإداري - محافظة الجيزة

8-1 السياسة الاستثمارية:

يتبع هذا الاصدار السياسة الاستثمارية المذكورة بالبند (7) من نشرة الاكتتاب الرئيسية للصندوق و طبقا للنسب المحددة بالبند (7.1) من هذه النشرة

9-1 عملة الاصدار:

الجنه المصري

10-1 تاريخ ورقم الجشودق من الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم () بتاريخ 2025/.../...

10-1 الموقع الإلكتروني للصندوق

www.aspireholding.com

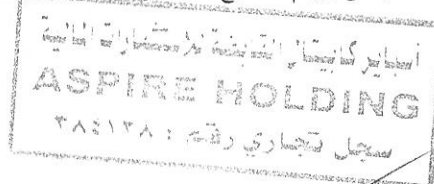
11 وسائل الاعلان

يتم الاعلان عن تفاصيل الصندوق وسعر الوثيقة للاصدار على الموقع الالكتروني للصندوق وكذا داخل الجهات متلقيه طلبات الشراء والاسترداد بالإضافة الى امكانية الاستعلام

من خلال الجهات متلقيه طلبات الشراء والاسترداد بالاضافة الى توفير كافة الافصاحات اللازمة المشار اليها بالبند (6) من نشرة اكتاب الصندوق الرئيسية

12-1 مدة الاصدار

تبدأ مدة الاصدار من تاريخ غلق باب الاكتتاب في الاصدار وحتى تاريخ انقضاء الشركة المصدرة له طبقا للسجل التجارى وهو 2032/02/28 ما لم تقرر الشركة مد عمرها يمتد عمر الصندوق الى 25 عام تبدأ من تاريخ غلق باب الاكتتاب على ان يتم الافصاح لحملة الوثائق في حينه عن ذلك.



Wahl



9/10/2013

البند (2) بيانات الاصدار

2-1 مصادر أموال الاصدار والوثائق المصدرة منه

قيمة الاصدار المستدفة والقيمة الاسمية للوثيقة

يبلغ الحجم المبدئي المستهدف للاصدار قيمة 25.000.000 (خمس وعشرون مليون جنيه) موزع على عدد 2.5 مليون وثيقة (اثنين ونصف مليون وثيقة) بقيمة اسمية قدرها 10 جنيه للوثيقة ويصدر للجهة المؤسسة وثائق بعدد 50.000 وثيقة (خمسين ألف وثيقة) بقيمة اجمالية 500.000 جنيه (خمسمائة ألف جنيه) مقابل مساهمتها بالمبلغ المجنب البالغ (خمسمائة ألف جنيه)

القيمة الاسمية للوثيقة والقدر المطلوب سداده

تبلغ القيمة الاسمية للوثيقة 10 جنيهه وتسدد قيمة الوثيقة نقدا بنسبة 100% عند الاكتتاب / الشراء

المبلغ المجنب من الجبة المؤسسة لحساب الاصدار

- يجب الا يقل المبلغ المجنب من الجهة المؤسسة للاصدار عن نسبة 2% من حجم الاموال المستثمرة في الاصدار بعد اقصى دد وثائق تبلغ قيمتها الاسمية خمسة مليون جنيه مصرى او ما يعادلها بالجنيه من عملة الإصدار ويجوز زيادته حال رغبته في ذلك.
- لا يجوز لمؤسس الصندوق التصرف في الحد الادنى من الوثائق المكتتب فيها مقابل المبلغ المجنب طوال مدة الاصدار الا بعد الحصول على موافقة الهيئة المسوقة ووفقا للضوابط المحددة منها والمفصّل عنها تفصيلا بالبند (5) من نشرة الاكتتاب الرئيسية للصندوق
- يحق لمؤسس الصندوق التصرف بالاسترداد حسب طبيعة الصندوق في الوثائق المجانية المصدرة نتيجة توزيع الارباح (متى تحققت)

حقوق حملة الوثائق

- تمثل كل وثيقة حصة نسبية في صافي أصول الاصدار ويشارك حملة وثائق الاصدار بما فهم الجهة المؤسسة للصندوق في الارباح والخسائر الناتجة عن استثمارات الاصدار كل حسب ما يملكه وكذا فيما يتعلق بصافي الاصدار عند الانتهاء او التصفية.

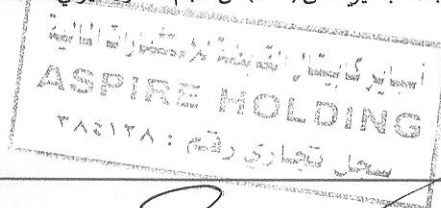
2-2 السياسة الاستثمارية للأصدار

يتم الالتزام بالسياسة الاستثمارية المذكورة بالبند (7) من نشرة الاكتتاب الرئيسية للصندوق ووفقا للمحددات الاستثمارية التالية

- 1- لا تزيد نسب ما يستثمر في أسهم الشركات المقيدة بالبورصة المصرية عن 95% من صافي أصول الإصدار كحد أقصى ولا تقل عن 35% كحد أدنى
- 2- الاستثمار في اذون و سندات الخزانة المصرية و اية أوراق حكومية مضمونة اخر بعد أقصى 65% من صافي أصول الإصدار.
- 3- الاستثمار في الحسابات الجارية ذات الفوائد و الودائع البنكية و صناديق الاستثمار النقدية و صناديق الاسهم بعد ادنى 5% من صافي أصول الإصدار وبحد أقصى 65% من صافي أصول الإصدار مع ضرورة ان يضمن ذلك الالتزام بالاستثمار في سيولة نقدية و ادوات مالية قصيرة الاجل يسهل تحويلها الى نقدية .
- 4- الاستثمار في سندات الشركات و سندات التوريد و الصكوك القابلة للتداول بعد أقصى 30% من صافي أصول الإصدار على الا يتجاوز المستثمر في كل إصدار 20% من من قيمة الإصدار ، مع مراعاة الا يقل الحد الأدنى للتصنيف الائتماني للاستثمارات التي تتطلب ذلك عن الدرجة الاستثمارية (BBB-) او يعادلها عند الشراء على ان يتم التصنيف من خلال احدى شركات التصنيف الائتماني المرخص لها من الهيئة العامة للرقابة المالية وذلك وفقا لقرار مجلس الادارة رقم 35 لسنة 2014 ويلتزم الصندوق بالافصاح بشكل سنوى لجمعية حملة الوثائق عن اى تغيير في التصنيف الائتماني لتلك الاوراق.
- 5- الاستثمار في وثائق صناديق الاستثمار النقدية بعد أقصى 20% من جملة أموال الإصدار على الا يتجاوز المستثمر في الصندوق الواحد 5% من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.

ضوابط قانونية وفقا لاحكام المادة (174) من اللائحة التنفيذية

- 1- الهيئة العامة للاستثمار ما يستثمر في شراء أوراق مالية واحدة على 15% من صافي أصول الصندوق وبما لا يتجاوز 20% من الأوراق المالية لتلك الشركة
- 2- لا يجوز نسبة ما يستثمر في شراء وثائق استثمار في صندوق واحد على 20% من صافي أصول الصندوق وبما لا يتجاوز 5% من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.
- 3- عدم جواز تنفيذ عمليات اقتراض أوراق مالية بغرض بيعها أو الشراء بالهامش أو الاستحواذ من خلال المجموعات المرتبطة وفقا لاحكام الباب الثاني عشر من لائحة القانون
- 4- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الاصدار في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة على 20% من صافي أصول الصندوق.
- 5- لا يجوز للاصدار القيام باي عمليات اقراض او تمويل نقدي مباشر او غير مباشر.
- 6- لا يجوز استخدام أصول الإصدار في أي إجراء أو تصرف يؤدي إلى تحميل الإصدار مسؤولية تتجاوز حدود قيمة استثماره.
- 7- عدم جواز التعامل بنظام التداول بذات الجلسة بما يزيد على (15%) من حجم التداول اليومي للإصدار وبمراجعة حكم البند 6 من المادة (174)



2-3 دورية اعلان سعر الوثيقة

- يتم الإعلان عن سعر الوثيقة بشكل يومي.
- تلتزم شركة خدمات الإدارة بتقييم الوثيقة يوميًا وفقا للضوابط المنصوص عليها بقرار مجلس ادارة الهيئة رقم (130) لسنة 2014 وتعديلاته وفي ضوء معايير المحاسبة المصرية بهدف تحديد القيمة الشرائية والاستردادية على أساس نصيب الوثيقة من صافي أصول الإصدار.

4-2 جماعة حملة الوثائق

تتكون جماعة منفصلة لحملة وثائق الاصدار يكون غرضها حماية المصالح المشتركة لاعضاؤها و متابعة الاصدار حتى انتهائه و تكون اختصاصاتها وفقا لاحكام البند رقم 12 من نشرة الاكتتاب الرئيسية للصندوق .

2-5 ارباح الاصدار وعائد الوثيقة وتوزيعات الارباح

ارباح الاصدار

- يتم تحديد ارباح الاصدار من خلال قائمة الدخل والتي يتم اعدادها بما يحدد صافي ربح او خسارة الفترة لكل اصدار على حده كجزء من قائمة الدخل المجمعة للصندوق وفقا لمعايير المحاسبة المصرية على ان تتضمن ارباح الاصدار على الاخص الاحكام الواردة بالبند رقم 12 من نشرة الاكتتاب الرئيسية للصندوق

عائد الوثيقة وتوزيعات الارباح

- الاصدار ذو عائد راسمالي مع امكانية توزيع عوائد دورية نصف سنوية في صورة نقدية او وثائق مجانية
- يجوز القيام بتوزيعات دورية نصف سنوية من الزيادة عن القيمة الاسمية لوثيقة استثمار الاصدار وفقا لمعايير المحاسبة المصرية تتحدد نسبة هذه التوزيعات وفقا لمقرح مدير استثمار الصندوق على لجنة الاشراف ومجلس إدارة الجهة المؤسسة ويتم احتسابها وفقا لتقييم شركات خدمات الادارة ويتم مراجعتها من قبل مراقب حسابات الصندوق عند اصدار القوائم المالية الدورية النصف سنوية للصندوق
- تقوم شركة خدمات الادارة بمتابعة وتسجيل جميع التوزيعات
- يتم اعادة استثمار الارباح المرحلة الناتجة عن استثمارات الاصدار وتنعكس هذه الارباح على قيمة الوثيقة
- يتم احتساب العائد على الوثيقة بدء من يوم الشراء الفعلي

البند (3) بيانات الاككتاب في الاصدار

3-1: الجهات متلقيّة الاككتاب وطلبات الشراء والاسترداد

- 01 شركة أسطول لتداول الأوراق المالية والوسطة في السندات.
02 شركة عربية أون لاين للوساطة والسمسرة في الأوراق المالية و السندات

2-3: الاككتاب في وثائق الاصدار

نوع الطرح:

- الوثائق مطروحة للاكتتاب العام للجمهور على النحو الوارد بالبند (8) من نشرة الاكتتاب الرئيسية للصندوق

الحد الأدنى والاقصى للاكتتاب في الاصدار وعمولة الاكتتاب:

- الحد الأدنى للاكتتاب 100 وثيقة بقيمة اجمالية 1000 جنيهه و لا يوجد حد اقصى للاكتتاب في وثائق الاستثمار الى يصدرها. وهذا يجوز للمكتتبين التعامل بيعا بوثيقة واحدة بعد اتمام عملية الاكتتاب.
- لا يتحمل حامل الوثيقة اية عمولة للاكتتاب

تاریخ فتح وغلق باب الاکتتاب

- يتم فتح باب الاكتتاب في وثائق هذا الإصدار اعتباراً من تاريخ 2026/2/1 ولمدة شهرين تقني في تاريخ 2026/3/31 ويجوز غلق باب الاكتتاب بعد مرور خمسة أيام من تاريخ فتح باب الاكتتاب في حالة تغطية جميع الوثائق المطروحة
- إذا لم يتم الاكتتاب في جميع الوثائق المطروحة خلال تلك المدة جاز بموافقة رئيس الهيئة مد فترة الاكتتاب مدة لا تزيد عن شهرين آخرين
- ويستلزم قرار الهيئة باعتماد نشرة الإصدار إذا لم يتم فتح باب الاكتتاب في الوثائق خلال شهرين من تاريخ صدور الموافقة ما لم تقرر الهيئة مد تلك الفترة لمدة أو أكثر

البند (4) بيانات شراء واسترداد الوثائق في الاصدار

* 14: شراء واسترداد وثائق الإصدار

- يُجوز للجنة الإشراف التعاقد مع أية جهات أخرى بموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على أن يكون مرخص لها من الهيئة بتلقي الشراء والاسترداد ونفس الأعباء المالية الحالية، على أن يتم الإقصاء عن ذلك في حنيته وفقاً لقواعد النشر المقررة للأوراق المالية المطروحة من خلال الاكتتاب العام

- يجوز للمستثمر / صاحب الوثيقة أو الموكل عنه قانوناً شراء / استرداد وثائق استثمار الصندوق خلال ساعات العمل الرسمية من كل يوم من أيام العمل المصرفية لدى جميع فروع الجهات متلقية طلبات الاكتتاب / الشراء / الاسترداد.

شراء الوثائق (يومي):

- الحد الأدنى للشراء 10 وثائق وبدون حد أقصى
- مصاريف الشراء: لا يوجد
- يتم تلقي طلبات شراء وثائق الاستثمار الجديدة خلال ساعات العمل الرسمية من كل يوم من أيام العمل المصرفية لدى جميع فروع الجهات متلقية طلبات الشراء / الاسترداد ويتم تنفيذها وتسويتها وفقاً لما يلي:

في حال تقديم طلب الشراء قبل الساعة الثانية عشر ظهراً:

- يتم تنفيذ وتسوية الطلب على أساس **السعر المعلن في نفس يوم تقديم الطلب** على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لوصول الصندوق في نهاية يوم العمل السابق لتقديم طلب الشراء وفقاً للمعادلة المشار إليها في البند (22) الخاص بالتقييم الدوري في النشرة والتي يتم الاعلان عنها في جميع فروع الجهات متلقية طلبات الشراء / الاسترداد والموقع الإلكتروني للصندوق.
- يتم اضافته الوثائق المشتراه الى حساب العميل بسجل حمله الوثائق لدى شركة خدمات الادارة اعتباراً من اليوم التالي.

في حال تقديم طلب الشراء بعد الساعة الثانية عشر ظهراً:

- يتم تنفيذ وتسوية الطلب على أساس **السعر المعلن في يوم العمل التالي ليوم تقديم الطلب** على أساس نصيب سعر الوثيقة في صافي القيمة السوقية لوصول الصندوق في نهاية يوم تقديم طلب الشراء وفقاً للمعادلة المشار إليها في البند (22) الخاص بالتقييم الدوري في النشرة والتي يتم الاعلان عنها في جميع فروع الجهات متلقية طلبات الشراء / الاسترداد والموقع الإلكتروني للصندوق.
- يتم اضافته الوثائق المشتراه الى حساب العميل بسجل حمله الوثائق لدى شركة خدمات الادارة اعتباراً من اليوم التالي للتنفيذ الفعلي.
- تلزم الجهة متلقية طلب الشراء بتسليم المشتري مستخرج إلكتروني يحتوي على المعلومات المطلوبة في شهادة الاكتتاب طبقاً للمادة (156,167) من اللائحة التنفيذية.
- يتم شراء وثائق استثمار الصندوق بآجراء قيد دفتری (الى) لعدد الوثائق المشتراه في سجل حملة الوثائق لدى شركة خدمات الادارة

استرداد الوثائق يومي:

- لا يوجد حد أدنى و / أو حد أقصى للاسترداد
- مصاريف الاسترداد: لا يوجد
- يتم تلقي طلبات استرداد وثائق الاستثمار الجديدة خلال ساعات العمل الرسمية من كل يوم من أيام العمل المصرفية لدى جميع فروع الجهات متلقية طلبات الاكتتاب / الشراء / الاسترداد ويتم تنفيذها وتسويتها وفقاً لما يلي
- في حالة تقديم طلب الاسترداد قبل الساعة الثانية عشر ظهراً يتم تنفيذ وتسوية الطلب على أساس **السعر المعلن في نفس يوم تقديم الطلب** على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة لوصول الصندوق في نهاية يوم العمل السابق لتقديم طلب الاسترداد وفقاً للمعادلة المشار إليها في البند (22) الخاص بالتقييم الدوري في النشرة والتي يتم الاعلان عنها في جميع فروع الجهات متلقية طلبات الشراء / الاسترداد والموقع الإلكتروني للصندوق
- في حالة تقديم طلب الاسترداد بعد الساعة الثانية عشر ظهراً يتم ترحيل وتسوية الطلب الى اليوم التالي على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لوصول الصندوق في نهاية يوم تقديم الطلب وفقاً للمعادلة المشار إليها في البند (22) الخاص بالتقييم الدوري في النشرة والتي يتم الاعلان عنها في جميع فروع الجهات متلقية طلبات الشراء / الاسترداد والموقع الإلكتروني للصندوق
- يتم استرداد وثائق استثمار الصندوق بآجراء قيد دفتری (الى) لعدد الوثائق المستردة في سجل حملة لدى شركة خدمات الادارة
- يتم خصم قيمة الوثائق المطلوب استردادها من اصول الصندوق اعتباراً من اليوم التالي للتقييم (يوم تقديم الطلب او يوم الترحيل وفقاً للمواعيد المشار إليها) والوفاء بالتقييم بعد اقصى يومي عمل من تاريخ التقييم.
- لا يجوز للصندوق ان يرد الى حملة الوثائق قيمة وثائقهم او ان يوزع عليهم عائد بالمخالفة لشروط الاصدار و يلتزم الصندوق باسترداد وثائق الاستثمار بمجرد الطلب و بما ينطبق مع احكام المادة (158) من اللائحة التنفيذية ووفقاً لما تم ايضاحه في حالة تلقي الطلب قبل او بعد الساعة الثانية عشر ظهراً.

البند (5) الاعباء المالية على الاصدار

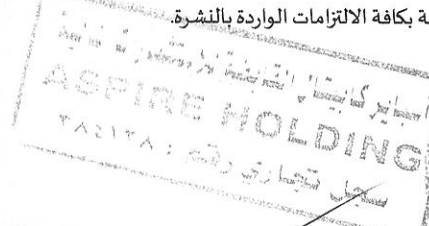
تتحمل كل وثيقة نسبتها من الاعباء حسب نسبتها الى اجمالي الاصدار والتي تتمثل في حصتها في الاعباء المالية المذكورة بالبند رقم (27) من نشرة الاكتتاب الرئيسية للصندوق بالإضافة الى الاعباء المذكورة ادناه الخاصة بهذا الاصدار كالتالي:

1-5 أتعاب الجهة المؤسسة:

تتقاضى الجهات المؤسسة أتعاباً بواقع 0.4% (أربعة في الألف) سنوياً من صافي أصول الاصدار وتحتسب وتجنب يومياً وتسدد في بداية الشهر التالي ويتم مراجعتها من مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية وذلك مقابل قيامه بكافة الالتزامات الواردة بالنشرة.

2-5 أتعاب مدير الاستثمار:

يستحق مدير الاستثمار أتعاب على النحو التالي:



3-5 أتعاب إدارة ثابتة

بواقع 0.4% (اربعة في الألف) سنوياً من صافي قيمة أصول الإصدار وتحتسب هذه الأتعاب يومياً وتجنب وتدفع لمدير الإستثمار في آخر كل شهر على أن يتم مراجعة مبالغ هذه الأتعاب من مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة الدورية. وذلك مقابل قيامه بكافة الالتزامات الواردة بالنشرة

4-5 أتعاب حسن أداء

بواقع 5% (خمسة في المائة) من الزيادة في سعر وثيقة الإصدار تحتسب على أساس مقارنة سعر الوثيقة في بداية الشهر بسعرها في نهاية ذات الشهر و تجنب يومياً و تسدد شهرياً ويتم مراجعتها من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

5-5 رسوم الحفظ

وفقاً لما هو محدد في نشرة الاكتتاب الرئيسية للصندوق

6-5 مصاريف الإصدار

لا يتحمل حامل الوثيقة أى مصاريف للإصدار أو الاكتتاب

6-5 مصاريف إدارية أخرى

وفقاً لما هو محدد في نشرة الاكتتاب الرئيسية للصندوق

وبذلك يتحمل الإصدار حصته في الأتعاب الثابتة المشار إليها بالنشرة الرئيسية البالغ اجمالها حد أقصى 455 ألف جنيهه جنينه مصري سنوياً ، بالإضافة نسبة 0.8% من صافي أصول الإصدار الى أتعاب حسن الأداء عمولة أمين الحفظ وأتعاب شركة خدمات الادارة وأتعاب التسويق والمصاريف الادارية وأتعاب جهة متلقية طلبات الشراء والاسترداد وباقي المصروفات المنصوص عليها في هذه النشرة أو النشرة الرئيسية

البند (6) اعتماد نشرة الإصدار

5-1 اقرار الاطراف الخاصة بالإصدار

تم إعداد نشرة الاكتتاب المتعلقة بالإصدار الأول ذو العائد التراكمي في صندوق استثمار شركة أسباير كابيتال القابضة للاستثمارات المالية في الاسهم (متعدد الإصدارات) وفرة - بمعرفة الجهة المؤسسة و مدير الاستثمار وبذل أقصى درجات العناية والحرص و التأكد من ان البيانات والمعلومات الواردة بالنشرة دقيقة و كاملة و تتفق مع القواعد و الاجراءات القانونية المنظمة لهذا الشأن و الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية و انها لا تخفى ايه معلومات او بيانات كان من الواجب ذكرها للمستثمرين المحتملين في هذا الاكتتاب و يجب على المستثمر المحتمل في هذا الاكتتاب القيام بقراءة نشرة اكتتاب الصندوق والإصدار و الفهم الجيد لها و المخاطر التي قد يتعرض لها قبل اتخاذ قرار الاستثمار وتضمن الجهة المؤسسة صحة ما ورد في نشرة الإصدار من بيانات و معلومات و الجاهز للإصدار و الفهم الجيد لها و المخاطر التي قد يتعرض لها قبل اتخاذ قرار الاستثمار

الجهات المؤسسة

شركة أسباير كابيتال القابضة للاستثمارات المالية

الاسم:
الصفة:

الاسم:
الصفة:

مراقب الحسابات

الاسم : شريف على سعد زغلول المعزوى

مكتب المعزوى وشركاه

رقم القيد بسجل الهيئة:

سجل مراقبي حسابات الهيئة رقم (482)

سجل محاسبين ومراجعين رقم (31707)

العنوان: D 25 مشروع دارنا - زهراء المعادى سبى سنتر (كارفور الدائرى) - القاهرة - جمهورية مصر العربية.

التليفون: 27469100 - فاكس: 2746900



المستشار القانوني

الاستاذ / يحيى شحاته على الديب - المحام

سيد شحاته



بند 7- أسماء وعناوين مسؤولي الاتصال

الجهة المؤسسة:

الأستاذ. / هاني ابراهيم عبد الرحمن

الصفة: مدير علاقات المستثمرين

العنوان: 169 شارع العروبة - مصر الجديدة - القاهرة

البريد الإلكتروني: ri@aspireholding.com

التليفون: +20 2 22668452

محمول: 01014288747

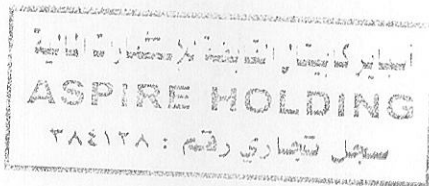
مدير الاستثمار: شركة ايه أي ام للاستثمارات المالية

الإستاذ: أحمد محمد ركاض المهدى

البريد الإلكتروني: AHMED.RIAD@AMWALAM.COM

العنوان: 169 شارع العروبة - مصر الجديدة - القاهرة - ج.م.ع.

محمول: 01006989223



شركة اسباير كابتال القابضة
أحمد محمد ركاض المهدى
أيه أي ام للاستثمارات المالية
AIM
384128